

هيئة الجدار والاستيطان

مركز المعلومات

- تقرير بعنوان:-

الجمعات الفلسطينية المغلقة والمعزولة بالبوابات والحواجز الإسرائيلية في الضفة الغربية

(تشرين ثاني / 2014)

الجمعات الفلسطينية المغلقة والمعزولة بالبوابات والحواجز الإسرائيلية في الضفة الغربية

منذ بداية إنفاضة الأقصى في العام 2001 وحتى اليوم تقوم سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتشديد القيود وإجراءات الإغلاق وتقيد الحركة للمواطنين الفلسطينيين في شتى أرجاء الوطن ، فهناك مئات الحواجز الإسرائيلية والبوابات منتشرة في الضفة الغربية، يتركز معظمها على مداخل التجمعات الفلسطينية وعلى جدار الضم والتوسيع، فقد رصد مركز المعلومات ما يقارب من (200) تجمع فلسطيني يقطنه قرابة 1,5 مليون مواطن متضررين ويعانون من تقيد ومنع للحركة (عزل او محاصرة) بفعل بناء إسرائيل لجدار الضم والتوسيع على الاراضي الفلسطينية.

تسلط هذه الدراسة الضوء على التجمعات الفلسطينية المغلقة إغلاقاً تماماً من قبل سلطات الاحتلال والتي لا يسمح لغير سكانها بدخولها، حيث تقوم سلطات الاحتلال ببناء بوابات ونصب حواجز على مداخل هذه التجمعات من جهة وإحاطتها بالجدار والمستوطنات والطرق الالتفافية التي تمنع أي إمكانية تحرك الفلسطينيين في محيطها من جهة أخرى ، وبالتالي فإن المنفذ الوحيد لهؤلاء السكان في التواصل مع العالم الخارجي هو فقط من خلال هذه البوابات أو الحواجز، (خارطة 1). بالمقابل فإن المستوطنين ينعمون بحرية الحركة وسرعة الوصول للمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية بدعم وحماية من جيش الاحتلال.


إن لهذا الاجراء الإسرائيلي المخالف لكافة الاعراف والقوانين الدولية وحقوق الإنسان في حرية الحركة والمرور في وطنهم تأثير كبير على كافة مناحي الحياة وخصوصا فيما يتعلق بالتواصل الاجتماعي والاسري، وتقديم الخدمات الاجتماعية للسكان من صحة وتعليم وغيرها من الصعوبات الاقتصادية والبيئية. فهناك صعوبات كبيرة في تنقل الطلبة والمدرسين عبر هذه البوابات والحواجز، كما وأن سلطات الاحتلال لا تقيم أي اعتبار للخدمات والكوادر الطبية وسيارات الاسعاف التي تنتظر لساعات على البوابات بانتظار السماح لها بالعبور لخدمة السكان المحبوسين في هذه السجون الكبيرة.

بلغ عدد التجمعات المغلقة بالكامل- باستثناء مدينة القدس التي سيتم دراستها بشكل أعمق في مرحلة لاحقة - حوالي (16) تجمع، وعدد السكان المستهدفين في هذه التجمعات قرابة (16,000) مواطن. تركز معظمهم في المناطق المعزولة بالجدار شرق محافظتي جنين وقلقيلية.

التجمعات الفلسطينية المغلقة بشكل كامل ببوابات وحواجز الاحتلال

الرقم	الجمع	اسم البوابة	عدد السكان
محافظة جنين			
1	برطعة الشرقية	بوابة برطعة	4,575
2	خربة عبد الله اليونس	بوابة خربة عبد الله اليونس	151
3	ام الريحان	بوابة ام الريحان	405
4	ظهر الملاح	بوابة ظهر الملاح	217
5	خربة المنطار الغربية	بوابة خربة المنطار الغربية	70
6	خربة المنطار الشرقية	بوابة خربة المنطار الشرقية	50
محافظة طولكرم			
7	شوفة	بوابة عزبة شوفة	3000
8	سفارين	بوابة عزبة شوفة	2500
محافظة قلقيلية			
9	عزون عتمة	بوابة عزون العتمة	1942
10	عرب أبو فردة	بوابة جلجلية- الفي منشه	127
11	عرب الرماضين الشمالي	بوابة تسوفين	150
12	عرب الرماضين الجنوبي	بوابة الفي منشه	243
محافظة رام الله			
13	النبي صموئيل	-	260
14	بيت اكسا	-	1900
محافظة الخليل			
15	شارع الشهداء	-	-
16	محيط الحرم الإبراهيمي	-	-
مجموع عدد السكان في التجمعات المغلقة بشكل كامل			
16,000			

خارطة (1):- التجمعات الفلسطينية المغلقة ببوابات وحواجز الاحتلال



• أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على حرية الحركة والتنقل:-


يعتبر جدار الضم والتوسع، ونظام البوابات والتصاريح المقامة عليه، عناصر رئيسية من نظام القيود على حرية التنقل والعبور التي بفرضها الاحتلال على المواطنين أصحاب الاراض، والتي أثرت بشكل كبير على المئات من الأسر الفلسطينية في محافظات الخليل، ورام الله ، وقلقيلية ، وطولكرم وجنين المتواجدون في هذه المناطق المغلقة بشكل كامل. حيث تفرض سلطات الاحتلال على هؤلاء السكان الحصول على تصاريح خاصة للاستمرار في العيش في منازلهم، أو من أجل الدخول والخروج من هذه التجمعات. كما وتفرض قيودا على من يقومون بتزويد السكان المعزولين بالخدمات، حيث تطلب منهم الحصول على تصريح زائر من أجل الوصول إلى تلك التجمعات السكانية.

تشكل هذه الحواجز والبوابات شكلا من اشكال الاضطهاد القومي ومشكلة حقيقة أمام استمرار الحياة اليومية، حيث تعيق الوصول للأرض، مصدر الرزق أو العمل، أو المدارس أو العيادات الصحية، أو تأمين الاحتياجات اليومية. لقد تعمد الإسرائيليون أن يشلوا حركة الشعب الفلسطيني بأكملها من خلال هذه الحواجز التي أقاموها ، آملين أن يقضوا على حياة هذا الشعب بأكمله مما سيؤدي إلى الهجرة وليس إلى الأمان بحسب إدعائهم، (خارطة 3،2).

خارطة (2):- البوابات والحواجز الإسرائلية في محافظة جنين



خارطة (3): البوابات والحواجز في عزون عتمة



صورة: تقييد حركة المواطنين في قرى غرب جنين



• أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على التواصل الاجتماعي والأسري:-

إن الحاجز العسكري الإسرائيلي وقطع أوصال الأراضي الفلسطينية كانت لها آثاراً واسعة النطاق وبعيدة المدى على العلاقات الأسرية بين الشباب والشيوخ، وعلى علاقات القرابة والنسيج الاجتماعي الفلسطيني وال التواصل بينهم، حيث تقلصت العلاقات الاجتماعية خارج مناطق سكناهم بسبب هذه الحاجز والبوابات، وعملت على تفكيك الأسرة جغرافياً، وعلى تقليل العلاقات الاجتماعية بينها.

صورة: جدار الضم والتلوّح يقطع أوصال الأرضي الفلسطيني ويفك الأسر جغرافياً



• أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على قطاع التعليم:-

أثر جدار الضم والتوسيع والبوابات والحواجز الإسرائيلية بشكل مباشر على العملية التعليمية. حيث أن الضرر شمل المعلمين و الطلبة. وتختلف صور الضرر الواقع على القطاع التعليمي من منطقة إلى أخرى ومن حين إلى آخر. فهناك مدارس تم عزلها عن التجمعات السكنية التي تحتاجها، وهناك مدارس تم تدميرها كلياً لوقوعها على طريق بناء. كذلك يوجد تجمعات سكنية تم عزلها نهائياً عن مختلف المرافق المهمة ومنها المرافق التعليمية. هذا يؤدي إلى صعوبة كبيرة في وصول كثيرٍ من الطلبة والمعلمين إلى مدارسهم والعودة إلى بيوتهم بعد انتهاء الدوام. حتى أن العملية التعليمية أصبحت بالنسبة إليهم رحلة عذاب يومية لا تخلو من مخاطر حقيقة على حياتهم.

ففي محافظة جنين مثلاً أدى الجدار والحواجز إلى عزل بعض التجمعات - مثل بربطة الشرقية وام الريحان وظهر الملاح - والمدارس التي تحوي (1200) طالب، وامتد هذا الضرر أيضاً على سير العملية التعليمية، حيث أنه لا يوجد معلمين يعطون الكثير من المواد لصعوبة وصولهم إلى تلك المناطق المعزولة، كما ويعلاني الكثير من الطلبه من ناحية نفسيه بسبب هذا العزل الذي يحرمهم من أبسط حقوقهم مثل الرحلات المدرسية او الخروج من تجمعهم لجماعات أخرى، وي تعرض الطلبه والمعلمين أيضاً إلى مضائق تتمثل في إعاقة الدخول والخروج عبر البوابات، والتأخير على الحاجز، والتقييس الجسدي أو تفتيش الحقائب وغيرها (خارطه 2).

صوره: المضايقات اليومية التي يتعرض لها الطلبة على الحواجز الإسرائيلية



صوره: لحظة السماح للطلبة بالدخول من البوابة بعد انتظار طويل ومعاناه



• أثر البوابات والحواجز الإسرائيلية على قطاع الصحة:-

تؤثر البوابات والحواجز الإسرائيلية سلباً على حرية تقديم الخدمات الصحية لقطاع واسع من الشعب الفلسطيني فقد سجلت الكثير من حالات الوفاة للمرضى الفلسطينيين على الحواجز والبوابات في انتظار السماح لها بالمرور من هذه الحواجز.

بشكل عام فإن سكان المناطق الريفية في المحافظات التي يمر بها الجدار، يجدون أنفسهم غير قادرین على تلقي الخدمات الطبية في الوقت المناسب، خاصةً في بعض التجمعات المغلقة بشكل كامل في محافظات طولكرم وقلقيلية وجنين ورام الله ، مما يهدد بانهيار الخدمات الصحية التي يقوم بها الجهاز الصحي الفلسطيني في المناطق المعزولة والمغلقة.

نفس المعوقات التي توضع أمام المواطن وتحرمه من الوصول إلى المراكز الطبية لتلقي العلاج، توضع أمام الطوافق الطبية التي تحاول الوصول إلى التجمعات المعزولة والمغلقة. كما تتعرض سيارات الإسعاف التي تتوجه إلى التأخير على الحواجز والبوابات المقامة في الجدار.

صوره: مريضة تنتظر على الحواجز الإسرائيلية وتنتظر السماح لها بالمرور إلى أقرب مركز طبي



موقف القانون الدولي من عزل السكان المدنيين

في بدايات العام 1965، تم إقرار حظر نظام الفصل العنصري وفقاً للقانون الدولي، بالترافق مع صياغة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي دخلت حيز التنفيذ في الرابع من كانون الثاني لعام 1969. وقد صنف نظام الفصل العنصري رسمياً كجريمة بموجب القانون الدولي بتاريخ 30 تشرين الثاني عام 1973، حيث تم اعتماد هذا التصنيف من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة عبر الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. ونتيجة للانتقادات الواسعة النطاق لنظام الفصل العنصري وسياسات الفصل الذي كانت تمارسه الأقلية البيضاء في جنوب إفريقيا؛ دخلت المعاهدة حيز التنفيذ بتاريخ 18 تموز عام 1976. وحتى اليوم، صادقت 107 دول على اتفاقية الفصل العنصري، وكذلك الحال بشأن ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي دخل حيز النفاذ في 1 تموز عام 2002، والذي بحسبه تصنف جريمة الفصل العنصري كواحدة من الجرائم ضد الإنسانية. وقد تم التخلّي عن نظام الفصل العنصري من قبل حكومة جنوب إفريقيا عام 1990 بعد ممارسته كسياسة ممنهجة في جنوب إفريقيا منذ عام 1948 بشكل رسمي؛ ولاحقاً في العام 1994، تم التحول إلى بناء جنوب إفريقيا الديمقراطية. ورغم انتهاء نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا، تدرج جريمة الفصل العنصري في القانون الدولي العرفي، وبقيت محظورة بموجب اتفاقية نظام الفصل العنصري وميثاق روما الأساسي.